

محافظة البحر الأحمر
الديوان العام
الشئون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٦٦٩) لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر

= بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته
= وللسلطة المخولة لنا في التفويضات

= وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

يستمر العمل بقرارات التفويض الصادرة أرقام (١١٨، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ٢٢٥، ٣٨١، ٢٢٥)
لسنة ٢٠١١ ، (٢٧٦) لسنة ٢٠١٢) - مع الالتزام الكامل بأحكام القوانين والقرارات
والكتب الدورية المنظمة لذلك .

المادة الثانية

يكون التفويض شخصي ولا يجوز التفويض فيه للمرة الثانية على النحو الذي أوجبه القانون .

المادة الثالثة

على السادة سكرتير عام المحافظة/ رؤساء الوحدات المحلية لمدن المحافظة /ومديري
مديريات الخدمات كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص

محافظ البحر الأحمر

التوقيع ٢٠١٢

لواء مهندس / محمد محمد كامل

سنه ٢٠١٢
تم ٢٠١٢